



وزارة العمل

## الدليل الإجرائي لإصدار تصريح العمل المرن للعامل غير الأردنيين من الجنسية السورية



يمنح تصريح العمل المرن حصراً للعامل غير الأردنيين  
الذين يحملون الجنسية السورية.

### خطوات اصدار تصريح عمل مرن للعامل غير الأردني من الجنسية السورية:

01

إجراء الفحص الطبي المجاني لغايات إصدار تصريح العمل المرن في إحدى المراكز الصحية التابعة لوزارة الصحة.

02

تقديم معاملة إصدار تصريح عمل مرن في إحدى مكاتب الاتحاد العام لنقابات عمال الأردن لإصدار تصريح العمل المرن في كافة المجموعات المهنية، أو الجمعيات التعاونية المعتمدة من قبل وزارة العمل الموزعة على محافظات المملكة لإصدار تصريح العمل المرن في المجموعة المهنية الزراعة و الصيد.

03

إرفاق صورة عن بطاقة الخدمة الصادرة عن وزارة الداخلية وصورة عن تصريح العمل السابق إن وجد أو صورة شخصية لمن يصدر تصريح العمل للمرة الأولى.

04

تزويد موظفي الإتحاد العام لنقابات عمال الأردن وموظفي الجمعيات التعاونية المعتمدة بكافة معلومات الإتصال المطلوبة الخاصة بالعامل غير الأردني من الجنسية السورية لمتابعة سير المعاملة.

05

يتم إشعار مفوض الاتحاد العام لنقابات عمال الأردن أو الجمعية التعاونية عن رقم الدفع الإلكتروني عند اتمام تقديم طلب الحصول على تصريح العمل المرن لدى وزارة العمل.

06

يستلم العامل من خلال مفوض الاتحاد العام لنقابات عمال الأردن أو الجمعية التعاونية تصريح عمل ساري المفعول لمدة عام من تاريخ انتهاء تصريحه السابق، و في حالة عدم وجود تصريح عمل سابق، يعتمد تاريخ دخول العامل إلى المملكة المثبت على وثيقة الخدمة الخاصة بالجنسية السورية، أو تاريخ موافقة المديرية على منح تصريح العمل للعامل في حال عدم تحديد دخول العامل إلى المملكة بموجب إثبات من إدارة الإقامة والحدود.

## الإشتراك في الضمان الإجتماعي

تم شمول العمال غير الأردنيين من الجنسية السورية عند إصدار أو تجديد تصريح العمل المرن بالتأمينات المشمولة بأحكام قانون الضمان الإجتماعي، وذلك اعتباراً من تاريخ ٢٠٢١/٧/١٨. وبالتالي فإن إصدار أو تجديد تصريح العمل المرن للعمال غير الأردنيين من الجنسية السورية يتطلب إشتراكهم في الضمان الإجتماعي ودفع قيمة الإشتراك بالضمان الإجتماعي بما لا يقل عن مجموع مستحقات شهرين للشمول بالعمل المرن.

المبالغ المطلوبة لإصدار تصريح العمل المرن للعمال غير الأردنيين من الجنسية السورية:  
لإصدار تصريح العمل المرن يستوفى مبلغ (١٠) دنانير أردنية بدل خدمة تدقيق.

وزارة العمل الأردنية - شارع عيسى الناعوري II - عمان  
أوقات الدوام ( من الأحد إلى الخميس )  
من الساعة ٨:٣٠ صباحاً إلى الساعة ٣:٣٠ مساءً

للمزيد من المعلومات حول قائمة المهن المسموحة والمراكز الصحية التابعة لوزارة الصحة ومكاتب إستقبال معاملات تصريح العمل وآلية الإشتراك في الضمان الإجتماعي يرجى زيارة المواقع التالية:

[www.mol.gov.jo](http://www.mol.gov.jo)  
[www.ssc.gov.jo](http://www.ssc.gov.jo)  
[www.ilo.org](http://www.ilo.org)

موقع وزارة العمل الإلكتروني  
موقع المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي الإلكتروني  
موقع منظمة العمل الدولية الإلكتروني



منظمة  
العمل  
الدولية



تم إصدار هذا الدليل  
بدعم من منظمة العمل الدولية